

Distr.: General
6 July 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٧/١٧

آثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها
على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يعيد تأكيد جميع القرارات والمقررات التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان فيما يتصل بآثار سياسات التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك قرارات اللجنة ٢٤/١٩٩٨ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨، و٢٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩، و٨٢/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و١٨/٢٠٠٤

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته السابعة عشرة (A/HRC/17/2)، الفصل الأول.

المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، و١٩/٢٠٠٥ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، فضلاً عن قرارات مجلس حقوق الإنسان ٤/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ و٥/١١ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ و٤/١٤ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠، ومقرر المجلس ١١٩/١٢ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩،

وإذ يعيد تأكيد قراره د-١٠/١ المؤرخ ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩ والمتعلق بتأثير الأزمات الاقتصادية والمالية العالميتين على الأعمال العالمية لحقوق الإنسان والتمتع الفعال بها،
وإذ يضع في اعتباره الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشدد على أن أحد مقاصد الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإنسانية،

وإذ يؤكد أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان اتفق على دعوة المجتمع الدولي إلى بذل كل ما في وسعه من أجل المساعدة على تخفيف عبء الديون الخارجية الملقى على عاتق البلدان النامية، بغية تكملته الجهود التي تبذلها حكومات هذه البلدان من أجل تحقيق الأعمال التام للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعوبها،

وإذ يشدد على ما أعرب عنه في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية من تصميم على تناول مشاكل ديون البلدان النامية المنخفضة والمتوسطة الدخل تناوياً شاملاً وفعالاً وذلك باتخاذ تدابير متنوعة على الصعيدين الوطني والدولي لجعل تحمل ديونها ممكناً على المدى الطويل،

وإذ يلاحظ بقلق أن مجموع الديون الخارجية للبلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل قد ارتفع من ٨٦٠ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩٥ إلى ٣ ٥٤٥ مليار دولار في عام ٢٠٠٩، وأن مجموع ما سددته البلدان النامية كخدمة للدين قد ارتفع إلى ٥٢٣ مليار دولار في عام ٢٠٠٧، بعد أن كان ٢٢٠ مليار دولار في عام ١٩٩٥،

وإذ يدرك تزايد الإقرار بأن عبء الديون المتزايد الذي تواجهه أشد البلدان النامية مديونية، لا سيما أقل البلدان نمواً، غير محتمل ويشكل إحدى العقبات الرئيسية التي تحول دون إحراز تقدم في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر على نحو يركز على الإنسان، وأن خدمة الديون الباهظة تحد بشدة من قدرة الكثير من البلدان النامية، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على النهوض بالتنمية الاجتماعية وتقديم الخدمات الأساسية من أجل أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يعرب عن قلقه لأنه، على الرغم من إعادة جدولة الديون مراراً وتكراراً، ما زالت البلدان النامية تسدد سنوياً مبلغاً أكبر من المبلغ الفعلي الذي تتلقاه كمساعدة إنمائية رسمية،

وإذ يؤكد أن عبء الديون يزيد من تعقيد المشاكل العديدة التي تواجهها البلدان النامية، ويساعد على انتشار الفقر المدقع، ويشكل عقبة أمام التنمية البشرية المستدامة، ومن ثم فإنه عائق خطير يعترض سبيل أعمال جميع حقوق الإنسان،

١- يحيط علماً بتقرير الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١)؛

٢- يشير إلى العناصر المقترحة لوضع إطار مفاهيمي من أجل فهم العلاقة بين الدين الخارجي وحقوق الإنسان، ويشجع الخبير المستقل على مواصلة بلورة تلك العناصر بهدف معالجة أزمة الديون على نحو عادل ومنصف ومستدام؛

٣- يحيط علماً بمجالات التركيز التي حددها الخبير المستقل للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، لا سيما وضع مشروع مبادئ توجيهية عامة بشأن الدين الخارجي وحقوق الإنسان، ومسألة الدين غير المشروع، ويطلب في هذا الصدد إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل مساعدة الخبير المستقل في تنظيم وإجراء مشاورات إضافية بشأن هذه المسائل مع الخبراء والحكومات، بما في ذلك عن طريق تخصيص موارد كافية من الميزانية؛

٤- يحيط علماً كذلك بالمشاورات الإقليمية الثلاث لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن مشروع المبادئ التوجيهية العامة المعنية بالدين الخارجي وحقوق الإنسان، التي نُظِّمَت في سانتياغو دو شيلي في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وأديس أبابا يومي ٤ و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، والدوحة في ٣١ كانون الثاني/يناير و ١ شباط/فبراير ٢٠١١، وذلك لاستطلاع الآراء حول شكل المبادئ التوجيهية ومضمونها بغية تحسينها، ويشجع الدول وأصحاب المصلحة من القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية على المشاركة فيها على أوسع نطاق ممكن؛

٥- يشير إلى أن كل دولة هي المسؤولة الأولى عن النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعبها، وأن لها الحق والمسؤولية في اختيار وسائلها وأهدافها الإنمائية لبلوغ هذه الغاية، وينبغي ألا تخضع لأي إملاءات خارجية محددة تتعلق بالسياسة الاقتصادية؛

- ٦- يسلّم بأن برامج الإصلاح في مجال التكيف الهيكلي تحد من الإنفاق العام وتفرض حدوداً قصوى ثابتة على الإنفاق، ولا تولي اهتماماً كافياً لتوفير الخدمات الاجتماعية، وأن عدداً قليلاً فقط من البلدان يتمكن من تحقيق نمو مستدام أعلى في ظل هذه البرامج؛
- ٧- يؤكد من جديد أن الأزمات المالية والاقتصادية العالميتين ينبغي ألا تؤديا إلى تقليص تخفيف عبء الديون، وألا تستخدموا ذريعةً لوقف تدابير تخفيف عبء الديون، لأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى آثار سلبية على التمتع بحقوق الإنسان في البلدان المتأثرة؛
- ٨- يعرب عن قلقه لأن مستوى التنفيذ وتقليل الحجم الشامل للديون في إطار المبادرة المعززة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون ما زالا منخفضين ولأن المبادرة لا تتوخى إيجاد حل شامل لعبء الديون الطويل الأجل؛
- ٩- يؤكد من جديد اقتناعه بأن تخفيف عبء الديون بموجب المبادرة المذكورة أعلاه لن يكون كافياً إذا أُريد للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون أن تصبح قادرة على تحمل عبء الديون وتحقيق هدي النمو الطويل الأجل والحد من الفقر، وأنه سيلزم تحويل موارد إضافية في شكل منح وقروض ميسرة وإزالة الحواجز التجارية وتحسين أسعار صادرات هذه البلدان ضماناً للاستدامة والتخلص الدائم من عبء المديونية؛
- ١٠- يأسف لعدم توافر آليات لإيجاد حلول ملائمة لعبء الديون الخارجية غير المحتمل الواقع على البلدان المتوسطة الدخل والبلدان المنخفضة الدخل المثقلة بالديون، ولأنه لم يُحرز حتى الآن تقدم يذكر في علاج عدم إنصاف النظام الحالي لحل مشكلة الديون الذي لا يزال يغلب مصالح الدائنين على مصالح البلدان المدينة والفقراء في هذه البلدان، ولذلك يدعو إلى تكثيف الجهود الرامية إلى وضع آليات فعالة ومنصفة لإلغاء عبء الديون الخارجية لجميع البلدان النامية، وخاصة البلدان التي أضررت بشدة من الدمار الذي أحدثته الكوارث الطبيعية، مثل أمواج تسونامي والأعاصير، ومن جراء النزاعات المسلحة، أو للحد كثيراً من هذا العبء؛
- ١١- يؤكد أن تسوية صناديق الاستثمار الانتهازية المفرطة لها، من منظور حقوق الإنسان، تأثير سلبي مباشر على قدرة الحكومة على الوفاء بالتزاماتها في ميدان حقوق الإنسان، وخاصة فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- ١٢- يؤكد أيضاً أن أنشطة صناديق الاستثمار الانتهازية تسلط الضوء على بعض ما يعترى النظام المالي العالمي من مشاكل وأنها مؤشر على الطابع غير المنصف لهذا النظام، ويدعو الدول إلى اتخاذ تدابير لمكافحة هذه الصناديق الانتهازية؛
- ١٣- يسلّم بأن مستويات الديون الخارجية غير المحتملة في أقل البلدان نمواً وفي العديد من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل لا تزال تقف حجر عثرة في

طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتزويد من احتمال عدم تحقيق أهداف الألفية المتعلقة بالتنمية والحد من الفقر؛

١٤- يقر بأن تخفيف عبء الديون يمكنه أن يؤدي دوراً رئيسياً في تحرير موارد يمكن تخصيصها للأنشطة التي تهدف إلى تحقيق نمو وتنمية مستدامين، بما في ذلك الحد من الفقر وبلوغ الأهداف الإنمائية، وبما يشمل الأهداف المحددة في إعلان الأمم المتحدة للألفية، وأنه يتعين بالتالي المضي بتصميم وسرعة في اتخاذ تدابير للتخفيف من عبء الديون، عند الاقتضاء، على ألا تحل هذه التدابير محل مصادر التمويل البديلة وأن تقترب بزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية؛

١٥- يذكر مرة أخرى بالدعوة الموجهة إلى البلدان الصناعية في إعلان الألفية من أجل تنفيذ البرنامج المعزز لتخفيف ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون دون مزيد من الإبطاء، والموافقة على شطب جميع الديون الرسمية الثنائية لهذه البلدان في مقابل التزامها بالحد من الفقر على نحو يمكن إثباته؛

١٦- بحث المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، ومؤسسات بريتون وودز، والقطاع الخاص، على اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لتنفيذ التعهدات والالتزامات والاتفاقات والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، بما فيها قمة الألفية، والمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، والمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية، وخاصة ما يتعلق منها بمسألة مشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية، لا سيما البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وأقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

١٧- يشير إلى التعهد الوارد في الإعلان السياسي المرفق بقرار الجمعية العامة د-٢٤/٢ الذي اعتمدته الجمعية في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وهو تعهد يقضي بإيجاد حلول فعالة ومنصفة وإنمائية التوجه ودائمة لأعباء الديون الخارجية وخدمة الديون التي تثقل كاهل البلدان النامية؛

١٨- يشدد على ضرورة أن توضع برامج الإصلاح الاقتصادي الناشئة عن الديون الخارجية بمبادرة من البلد نفسه، وأن يتم إجراء أي عمليات تفاوض أو إبرام أي اتفاقات لتخفيف عبء الديون وأي اتفاقات قروض جديدة بعلم الجمهور وبشفافية، مع وضع الأطر التشريعية، والترتيبات والآليات المؤسسية للتشاور بغية ضمان المشاركة الفعالة لجميع عناصر المجتمع، بما فيها الهيئات التشريعية الشعبية ومؤسسات حقوق الإنسان، وخاصة لأضعف القطاعات أو أكثرها حرماناً، في صياغة وتطبيق وتقييم الاستراتيجيات والسياسات والبرامج، وكذلك في متابعة تنفيذها والإشراف المنهجي على هذا التنفيذ على المستوى الوطني، وضرورة ربط قضايا سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المالية، على قدم المساواة

وبصورة متسقة، بإنجاز أهداف التنمية الاجتماعية الأوسع نطاقاً، مع مراعاة السياق الوطني للبلدان المدينة وأولوياتها واحتياجاتها، من أجل تخصيص الموارد على نحو يكفل تنمية متوازنة تفضي إلى أعمال حقوق الإنسان إعمالاً شاملاً؛

١٩- يشدد أيضاً على أن برامج الإصلاح الاقتصادي الناشئة عن الديون الخارجية ينبغي أن تزيد إلى أقصى حد حيز السياسات المتاحة للبلدان النامية في متابعة جهودها الإنمائية الوطنية، مع مراعاة آراء أصحاب المصلحة المعنيين على نحو يكفل تنمية متوازنة تفضي إلى أعمال جميع حقوق الإنسان إعمالاً شاملاً؛

٢٠- يشدد كذلك على أن البرامج الاقتصادية الناشئة عن تخفيف عبء الديون الخارجية وإلغائها يجب ألا تؤدي مجدداً إلى سياسات التكيف الهيكلي السابقة التي لم تحقق المراد منها، كالمطالب المتشددة بالخصخصة وتقليص الخدمات العامة؛

٢١- يهيب بالدول وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي أن تواصل تعاونها الوثيق من أجل ضمان استيعاب الموارد الإضافية المتاحة من خلال مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا وغيرها من المبادرات الجديدة في البلدان المستفيدة دون أن يكون لذلك تأثير على البرامج الجارية؛

٢٢- يدعو الدائنين، لا سيما المؤسسات المالية الدولية والمدينين على حد سواء، إلى النظر في إعداد تقييمات لأثر مشاريع التنمية أو اتفاقات الإقراض أو ورقات استراتيجية الحد من الفقر على حقوق الإنسان؛

٢٣- يؤكد من جديد أن ممارسة الحقوق الأساسية لشعوب البلدان المدينة في الحصول على الغذاء، والسكن، والملبس، والعمل، والتعليم، والخدمات الصحية، والتمتع بيئة صحية لا يجوز أن تخضع لتطبيق سياسات التكيف الهيكلي وبرامج النمو والإصلاحات الاقتصادية الناشئة عن الديون؛

٢٤- يحث الدول والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص على اتخاذ تدابير عاجلة لتخفيف مشكلة عبء الديون عن البلدان النامية التي تعاني بوجه خاص من فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز وذلك ليتسنى تحرير المزيد من الموارد المالية واستخدامها في مجالات الرعاية الصحية والبحوث وتوفير العلاج للسكان في البلدان المتأثرة؛

٢٥- يكرر رأيه أنه من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون والنظر في أية آلية جديدة لحل مشكلة الديون، يلزم إجراء حوار سياسي واسع بين البلدان الدائنة والبلدان المدينة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، في نطاق منظومة الأمم المتحدة، على أساس مبدأ تقاسم المصالح والمسؤوليات؛

٢٦- يكرر طلبه إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تولي مزيداً من الاهتمام لمشكلة أعباء الديون التي تتفعل كاهل البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً، وخاصة لما يترتب على التدابير المتصلة بالديون الخارجية من آثار اجتماعية؛

٢٧- يطلب إلى الخبير المستقل أن يواصل استكشاف أوجه الترابط مع التجارة وغيرها من القضايا، ومنها فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، عند بحث أثر التكيف الهيكلي والديون الخارجية، وأن يسهم أيضاً، حسبما يكون مناسباً، في عملية متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، بهدف توجيه انتباه المؤتمر إلى مسألة آثار التكيف الهيكلي والديون الخارجية على التمتع بحقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٢٨- يطلب إلى الخبير المستقل أيضاً أن يواصل التماس آراء واقتراحات الدول، والمنظمات الدولية، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، واللجان الاقتصادية الإقليمية، والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، بشأن مشروع المبادئ التوجيهية العامة وبشأن اقتراحه المتعلق بالعناصر الممكن النظر فيها، ويبحث هذه الأطراف على الاستجابة لطلباته؛

٢٩- يشجع الخبير المستقل على مواصلة التعاون، وفقاً لولايته، وفي عمله على وضع مشروع المبادئ التوجيهية العامة، مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمقررين الخاصين، والخبراء المستقلين، وأعضاء أفرقة الخبراء العاملة التابعة لمجلس حقوق الإنسان ولجنته الاستشارية، فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية؛

٣٠- يطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عن مسألة آثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٣١- يطلب إلى الأمين العام أن يزود الخبير المستقل بكل ما يلزمه من مساعدة، وعلى الأخص ما يلزمه من موظفين وموارد للاضطلاع بمهامه، بما في ذلك إجراء مشاورات مع الخبراء والحكومات بشأن مشروع المبادئ التوجيهية العامة المعنية بالدين الخارجي وحقوق الإنسان؛

٣٢- يحث الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على التعاون الكامل مع الخبير المستقل في سياق اضطلاع بولايته؛

٣٣- يطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم إلى المجلس في عام ٢٠١٢، وفقاً لبرنامج عمله السنوي، تقريراً تحليلياً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يقدم نسخة منقحة من المبادئ التوجيهية وتقريراً مرحلياً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛

٣٤- يقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورته العشرين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.

الجلسة ٣٣

١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية ٣٠ صوتاً مقابل ١٣ صوتاً وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وكان التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إكوادور، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، باكستان، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بوركينا فاسو، تايلند، جيبوتي، زامبيا، السنغال، الصين، غابون، غانا، غواتيمالا، قطر، قيرغيزستان، الكامبيون، كوبا، ماليزيا، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا.

المعارضون:

إسبانيا، أوكرانيا، بلجيكا، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سلوفاكيا، سويسرا، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون:

شيلي، المكسيك، النرويج.]